

وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٧٨ لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/٤/٢٠

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

ورئيـس مجلس إدارـة هـيئة المجتمعـات العـمرانـية الجـديـدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٤٧٨) بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/١ بشأن تعديل القرار الوزارى

رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ واعتماد الاشتراطات البنائية المعدلة لاستعمالات

الأراضي بالمخططات التفصيلية بالمدن الجديدة لأراضي إسكان الجمعيات؛

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة للشئون الفنية رقم (٤٤٥١)

بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٢٢ والمرفق به لوحدة المخطط العام بشأن موافقة السلطة المختصة

على تخصيص قطع أراضي للجمعيات التعاونية للبناء والإسكان كمرحلة ثانية

بمدينة أسيوط الجديدة والمرفق به كشف يتضمن تخصيص قطعة الأرض بمساحة ٦,٦ فدان

بنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الجنوبية بمدينة أسيوط الجديدة للجمعية التعاونية

لبناء المساكن لنقاية التجاريين بأسيوط؛

وعلى محضر الاستلام المؤرخ ٢٠١٠/١١/٤ والمتضمن استلام الجمعية التعاونية لبناء المساكن لنقابة التجاريين بأسيوط قطعة الأرض رقم (٢٦) بمساحة ١٠٤، ٢٣٣.٩م^٢ بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الجنوبيّة بمدينة أسيوط الجديدة :

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٥٦) بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢٠ بالموافقة على منح مهلة نهائية للجمعيات المخصصة لها قطع أراضي جاهزة للاستلام بالمدن الجديدة لاستكمال إجراءات التعاقد وتقديم مستندات استصدار القرار الوزاري واستصدار تراخيص البناء لقطع الأرض المخصصة لهم :

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٢/١٠/١٤ بين الهيئة والجمعية التعاونية لبناء المساكن لنقابة التجاريين بأسيوط المتضمن بيع قطعة الأرض الفضاء رقم (٢٦) بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الجنوبيّة ضمن الأراضي المخصصة للجمعيات التعاونية لبناء المساكن بمساحة ١٠٤، ٢٣٣.٩م^٢ لإقامة مشروع سكني متكمّل التخطيط والتقييم بمدينة أسيوط الجديدة :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشؤون العقارية والتجارية رقم (١١١) بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٢٤ والمتضمن صدور قرار من اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٨١) بتاريخ ٢٠١٢/٩/٥ بالموافقة على منح الجمعية التعاونية لبناء المساكن لنقابة التجاريين بأسيوط مهلة شهر لإنتهاء إجراءات التعاقد وستة أشهر من تاريخ توقيع العقد لاستكمال تقديم كافة المستندات لاستصدار القرار الوزاري وتسعه أشهر من تاريخ توقيع العقد لتقديم كافة المستندات اللازمة لاستصدار تراخيص المباني لكافة مكونات المشروع :

وعلى كتاب استشاري الجمعية التعاونية لبناء المساكن لنقابة التجاريين بأسيوط الوارد برقم (١٤١٧) بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٢٤ والمرفق به تفويض بالمراجعة الفنية وتفويض بالتوقيع على الاشتراطات البنائية وصورة محضر اجتماع الجمعية العمومية الخاصة بالجمعية والبرنامج الزمني للمشروع :

وعلى كتاب استشارى الجمعية التعاونية لبناء المساكن لنقابة التجاريين بأسيوط الوارد برقم (٣٢٦) بتاريخ ٢٠١٣/١/١٤ والمرفق به تعهد الجمعية بأن منطقة الخدمات لقاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة طبقاً للقواعد المتبعة فى هذا الشأن :

وعلى كتاب السيد المحاسب مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون المالية والإدارية رقم (٨٥) بتاريخ ٢٠١٣/٢/٦ المتضمن أنه قمت مراجعة المستندات الاقتصادية والمالية المقدمة من الجمعية والتنبيه بالسير فى إجراءات استصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقطيع لمشروع الجمعية المشار إليها والتعهد المقدم من الجمعية فى ٢٠١٣/١/٣١ بتسلیم ميزانية عام ٢٠١١ فور اعتمادها فى موعد أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخه وطبقاً للقواعد : وعلى كتاب السيدة د. مهندس مدير عام الإدارة المركزية لدراسة المشروعات رقم (١٧٥٧) بتاريخ ٢٠١٣/٣/١١ بأنه لا مانع من الناحية الفنية من اعتماد البرنامج الزمني المقدم من الجمعية سالفه البيان :

وعلى البيان الوارد من جهاز مدينة أسيوط الجديدة بتاريخ ٢٠١٣/٣/١١ بال موقف المالى والعقارات والتنفيذى للأرض :

وعلى ما انتهى إليه قطاع التخطيط والمشروعات بـهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة أسيوط الجديدة من مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدمة من الجمعية التعاونية لبناء المساكن لنقابة التجاريين بأسيوط لإقامة مشروع سكنى متكملاً للتخطيط والتقطيع على قطعة الأرض رقم (٢٦) المخصصة للجمعية بمساحة ٧,٨٨ فدان بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الجنوبية بمدينة أسيوط الجديدة :

وعلى مذكرة السيد المهندس مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٣/٤/٤ بشأن الموافقة من الناحية الفنية على الرسومات المقدمة من الجمعية التعاونية لبناء المساكن لنقابة التجاريين بأسيوط أن هذه الموافقة تمت وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٧٨ لسنة ٢٠٠٩ وطلب استصدار القرار المعروض :

قرار :

ماده ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢٦) بمساحة ٧,٨٨ فدان أي ما يعادل ١٠٤,١٠٤ م٢ (فقط ثلاثة وثلاثون ألفاً وتسعون متراً مربعاً و٤/١٠٤ من المتر المربع لا غير) بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الجنوبيّة بمدينة أسيوط الجديدة والمباعة للجمعية التعاونية لبناء المساكن لنقابة التجاريين بأسيوط لإقامة مشروع سكني متكامل التخطيط والتقسيم ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بين الهيئة والجمعية بتاريخ ٢٠١٢/١٠/١٤ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

ماده ٢ - تلتزم الجمعية التعاونية لبناء المساكن لنقابة التجاريين بأسيوط بعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وتلتزم الجمعية بأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع لأعضاء الجمعية على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع أو المرحلة المعلن عنها وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

ماده ٣ - تلتزم الجمعية بالتعهد المقدم منها بتاريخ ٢٠١٣/١/١٤ بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطني المشروع فقط وفي حالة مخالفة ذلك يتم الإحالـة للجنة المختصة بالتسعير وبشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

ماده ٤ - تلتزم الجمعية بتقديم برنامج زمني تفصيلي لتنفيذ أعمال المرافق ويتم اعتماده من الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن ، مع التزام الجمعية بتنفيذ كامل مبانى المشروع خلال مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار .

مادة ٥ - تقوم الجمعية بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام للمشروع والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٦ - تلتزم الجمعية بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
أ.د.م/ طارق وفيق

الشروط المرفقة

بالقرار الوزاري الصادر

للجمعية التعاونية لبناء المساكن لنقابة التجاريين بأسيوط

بقطعة الأرض رقم (٢٦) بمساحة ٧,٨٨ فدان

بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الجنوبية

بمدينة أسيوط الجديدة

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة لمشروع الجمعية ٧,٨٨ فدان

أى ما يعادل ١٠٤,١٠٠ م٢ .

اولاً - مكونات المشروع :

١ - الأراضي المخصصة لمبانى الإسكان (F. P.) بمساحة ١,٩٧ فدان

أى ما يعادل ٦٣,٦٣ م٢ ، وتمثل نسبة (٢٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأراضي المخصصة لمبانى الخدمات (F. P.) بمساحة ١٢,٠٠ فدان

أى ما يعادل ٤٩٠ م٢ ، وتمثل نسبة (١٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء ومرات المشاة بمساحة ٣,٥٩ فدان

أى ما يعادل ١٥٠,٧٣ م٢ ، وتمثل نسبة (٤٥,٥٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات بمساحة ٨٧,٠٠ فدان

أى ما يعادل ٣٦٥٩ م٢ ، وتمثل نسبة (١١,٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ١,٣٣ فدان أى ما يعادل ٥٨,٥٨ م٢ ،

وتمثل نسبة (١٦,٩١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

ثانياً - المساحة المخصصة للإسكان (عمارات) :

إجمالي المساحة المخصصة لمباني الإسكان (F. P.) بالمشروع ١,٩٧ فدان أي ما يعادل ٨٢٧١,٦٣ م٢ ، وتمثل نسبة (٢٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع لإقامة عمارت سكنية طبقاً للجدول التالي :

الارتفاع	إجمالي الوحدات السكنية	إجمالي مسطح العمارت بالدور للنموذج	عدد الوحدات بالدور للنموذج	إجمالي مسطح العمارت العمارت	مسطح العمارت بالنموذج (م٢)	عدد العمارت بالنموذج	النموذج	
٥ أدوار علوية + بدروم + أرضي	٢١٦	٤٧٣٤,٦٣	٤ أرضي	٥٢٦,٠٧	٩	أ	أ	
			٤ متكرر					
	١٤٤	٢٧٩٠	٤ أرضي	٤٦٥٠	٦	ب		
			٤ متكرر					
	٤٨	٧٤٧	٤ أرضي	٣٧٣,٥	٢	ج		
			٤ متكرر					
	٤٠٨	-	٨٢٧١,٦٣	-	١٧		الإجمالي	

الاشتراطات البنائية (مباني الإسكان) :

الوحدة السكنية بمساحة لا تتعدي ١٢٠ مترًا مربعًا (مساحة صافية شاملة سماكة الحوائط). الارتفاع المسموح به (دور أرضي + ٥ أدوار متكررة) مع التزام الجمعية بقيود الارتفاع للمنطقة الواقع بها أرض المشروع بمدينة أسيوط الجديدة والمحدد من هيئة عمليات القوات المسلحة وذلك في حالة تعارضه مع الارتفاعات الواردة بالمشروع.

يتم الالتزام بتوفير مصعد كهربائي لكل عمارت سكنية.

الكثافة بحد أقصى ٢٤ شخصاً/ فدان.

يتم توفير مكان انتظار للسيارات بواقع (موقف سيارة/وحدة سكنية) والالتزام بعمل بدروم على أن يستغل (أماكن لانتظار السيارات).

ثالثاً - المساحة المخصصة لمنطقة الخدمات:

بإجمالي مساحة ٤٩٠م^٢ (F. P.) وبصمة الدور الأرضي (تجاري - إداري).

الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات:

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) طبقاً للاشتراطات الجارى تطبيقها بالهيئة لكل نشاط على حدة .

يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات بمناطق الخدمات بواقع موقف سيارة/٢٥م^٢ من المبنى المغلقة .

رابعاً - النسبة البنائية :

النسبة البنائية (F. P.) (إسكان وخدمات) بنسبة لا تتعدي (٣٠٪) من إجمالي المساحة المخصصة للجمعية .

رئيس مجلس إدارة الجمعية

كميل يوسف توما يوسف

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبانى السكنية (عمارات) (أرضي + ٥ أدوار متكررة) مع التزام الجمعية بقيد الارتفاع للمنطقة الواقع بها أرض المشروع بمدينة أسيوط الجديدة والمحدد من هيئة عمليات القوات المسلحة وذلك فى حالة تعارضه مع الارتفاعات الواردة بالمشروع ، ويسمح بإقامة دور البدرؤم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدرؤم .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لمبانى الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) الجارى تطبيقها بالهيئة طبقاً لكل نشاط .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٤ - غرف الأسطح بالمبانى السكنية : هي الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكونُ فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها باقى وحدات البناء المقفلة الم المصرى بها ، على أن لا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٥ - تتولى الجمعية التعاونية لبناء المساكن لنقابة التجاريين بأسيوط على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة ، وأن تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والت bliطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٧ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨ - تلتزم الجمعية بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجمعية المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الجمعية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٧ ، ٦ ، ٥) .
- ١١ - تلتزم الجمعية بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٢ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الخدمات بواقع موقف سيارة/٢٥م^٢ من المبانى المغلقة وبواقع موقف سيارة/وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان .
- ١٣ - الالتزام بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .


(طرف ثانٍ)

(طرف أول)

رئيس مجلس إدارة الجمعية

(إمضاء)

كميل يوسف توما يوسف



وزارة الأستاذ والوزير